



مكتبة الطبارة والصلالة

٣

إعداد
دار القاسم

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

أما بعد . . .

فمن المعلوم أن الله افترض علينا صلوات في كل يوم . وهذه الصلوات يختلف الناس في أدائها كل بحسبه فمنهم محسن ومنهم مسيء ولذا فلزاماً على كل مسلم أن يحرص على أداء صلاته ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ليكمل له عمله، ويتم أجراه، وقبل ذلك كله أن يجتهد في أن يكون عمله خالصاً لوجه الله الكريم . وبعد هذا يقال إن من أسباب نقص أجر الصلاة ما يحدث من بعض المصلين من الأمور المخالفة لصلاة النبي ﷺ القائل : **(صلوا كما رأيتمني أصلني)** رواه البخاري . وكذا ما يحدث من بعضهم من إخلال بالوضوء، وعدم إتقانه ، والنبي ﷺ يقول : **(من توضأ كما أمر وصلى كما أمر غفر له ما قدم من عمل)** رواه أحمد والنسائي .

وأخيراً أخي المسلم - أقدم لك في هذه النبذة المختصرة بعض أخطاء الناس في طهاراتهم وفي صلاتهم؛ حتى تجتنبها وتنصح من وقع فيها بالإقلال عنها؛ لتناول الأجر والثواب المتمثل في قوله ﷺ : **(من دل على خير فله مثل أجر فاعله)** . (وفقنا الله لكل خير وجعلناه هداةً مهتدين إنه سميع مجيب) .

أخطاء في الطهارة :

١- الإسراف في ماء الوضوء : «والنبي ﷺ كان يتوضأ بالمد ويفسّل بالصاع إلى خمسة أمداد» . أخرجه البخاري .

قال البخاري : وكره أهل العلم الإسراف فيه - يعني في الوضوء - وأن يجاوزوا فعل النبي ﷺ .

٢- عدم إتمام غسل أعضاء الوضوء فتبقي بعض الأجزاء غير مغسولة : وهذا نقص في الوضوء ، قال ﷺ : **(ويل للأعقارب من النار)** . وأمر ﷺ رجلاً أن يعيد وضوءه لأنه ترك من قدمه شيئاً لم يغسله .

٣- يعتقد بعض الناس أنه لابد من غسل فرجه قبل كل وضوء : وهذا اعتقاد خاطئ فمن قام من نوم أو خرج منه ريح فليس عليه غسل فرجه إلا إذا أراد قضاء حاجته .

٤- التيمم مع وجود الماء وهو قادر على استعماله : وهذا خطأ واضح ، قال تعالى : **﴿فَلَمْ يَجِدُوا ماءً فَيَتَمَمُوا صَعِيدًا طِيبًا﴾** فالآية صريحة في أن التيمم لا يجوز عند وجود الماء .

٥- بعض الناس يأخذه النوم في مصلاه ثم إذا أقيمت الصلاة أيقظه من بجانبه فيقوم ويصلّي دون أن يتوضأ : ومثل هذا عليه الوضوء لأنه كان مستغرقاً في نومه ، أما إذا كان ناعساً ويشعر بنحوه فليس عليه الوضوء .

٦- بعض الناس قد يدركه وقت الصلاة وهو حاقن لبوله إما لكسله عن الوضوء أو لبعد الماء عنه - لظنّه أنه إذا صلى محتقناً أفضل من صلاته بالتيمم - وهذا جهل منه ، قال ﷺ : **(لا صلاة بحضور طعام ولا وهو يدافعه الأخبان)** رواه مسلم .

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - عن الحاقن أيهما أفضل أن يصلّي بالوضوء محتقناً ، أو أن يحدث ثم يتيمم لعدم الماء ؟

فأجاب - رحمه الله تعالى - صلاته بالتيمم بلا احتقان أفضل من صلاته بالوضوء مع

الاحتقان فإن هذه الصلاة مع الاحتقان مكرروحة منهى عنها وفي صحتها رواياتان وأما صلاته بالتييم فصحيحه لا كراهة فيها بالاتفاق . والله أعلم .

من أخطاء المصلين

- ١ - رفع الصوت بالقرآن والأذكار في أثناء الصلاة فيشغل من حوله ، قال ﷺ: **«إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَنْاجِي رَبَّهُ فَلَا ترْفَعُ أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ فَتُؤْذِنَا الْمُؤْمِنِينَ»**.
- ٢ - عدم إقامة الصليب في الركوع والسجود: والنبي ﷺ يقول: **«الاتجْزَئُ صَلَاةً لِمَنْ لَا يَقِيمُ صَلَبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»** . أخرجه أحمد وغيره .
- ٣ - عدم تمكين الأعضاء السبعة من السجود: قال النبي ﷺ: **«أَمْرَنَا أَن نسجِدْ عَلَى سَبْعَ أَعْظَمْ»** . رواه البخاري .

ومن الأمثلة على الأخطاء التي يرتكبها بعض الناس في الصلاة ما يلي :

- ٢ - بعضهم إذا سجد رفع قدمه أو قدميه عن الأرض .
- ٣ - وبعضهم يرفع أنفه قليلاً عن الأرض وكل هذا لا يجوز .
- ٤ - نقر الصلاة والإسراع في أدائها : وهذا لا يجوز ، قال ﷺ: **«أَسْوَأُ النَّاسِ سُرْقَةُ الَّذِي يُسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ»** ، قالوا: يا رسول الله وكيف يسرق من صلاته؟ قال: لا يتم رکوعها ولا سجودها» رواه ابن أبي شيبة وغيره .
- ٥ - بعض المسبوقين يقوم ليأتي بما فاته من الصلاة والإمام لم يتم تسليمه من الصلاة: وهذا الفعل لا يجوز . قال ﷺ: **«مَا جَعَلَ الْإِمَامُ إِلَّا لِيُؤْتِمْ بِهِ فَإِذَا كَبَرُوا وَإِذَا رَكِعُوا»** . رواه البخاري .

فعلى المؤموم أن يتنتظر حتى ينتهي الإمام من السلام ، ثم يقوم ليأتي بما فاته من صلاته .

- ٦ - ومن ذلك أيضاً مسابقة الإمام في الصلاة أو موافقته أو مخالفته ، فمثلاً . يركع أو يسجد أو يقوم قبل الإمام أو مع الإمام أو يتأخر كثيراً عن الإمام : وهذه الأعمال كلها لا يجوز بل على المؤموم أن يتبع الإمام . فإذا رکع الإمام رکع بعده وإذا سجد سجد بعده وهكذا .
- ٧ - بعض الناس إذا رأى المصلين في أثناء الرکوع أسرع في مشيه حتى يدرك الرکوع : وهذا العمل منهي عنه قال ﷺ: **«إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ، وَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ فَمَا أَدْرَكُمْ فَصَلُوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمْوَا»** . رواه البخاري .
- ولما أسرع أبو بكر ودخل مع المصلين في أثناء الرکوع قال له النبي ﷺ: **«زَادَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعْدُ»** .

- ٨ - ومن الأخطاء أيضاً عدم تسوية الصفوف . فأحد المصلين يتقدم قليلاً ، والآخر يتأخر قليلاً ، والثالث يتعد عن صاحبه : وهذا كله لا يجوز ، بل على المصلين جميعاً أن يتراصوا في الصفوف ولا يجعلوا بينهم فرجات للشياطين ، وعلى هذا فليحرص كل واحد منا على أن يلزق كعبه بكتابه ، ومنكبه بمنكب صاحبه لكن دون مزاحمة كما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك .

- ٩ - إتیان المسجد بعد أكل الثوم والبصل : فعلى المصلي أن يتتجنب ذلك إذا كان وقت الصلاة قريباً إلا إذا زالت رائحتهما من أثر الطبخ قال ﷺ: **«مَنْ أَكَلَ ثُوماً أَوْ بَصْلًا فَلِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا وَلِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ»** . رواه البخاري .

وهنا ننبه على أمرین :

الأول : أن بعض الناس يحتال فيتعمد أكل الثوم والبصل قبيل الصلاة ليتذرع بذلك عن أداء الصلاة مع الجماعة وهذا آثم لأنه مخادع لله .

الثاني : شارب الدخان يقال له أولاً أتق الله في نفسك ودع عنك هذا الشراب الخبيث . فقد قال الله عز وجل : ﴿يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث﴾ .

ثم يقال له أيضاً : اعلم هداك الله أنك تؤذى المسلمين برائهم في مساجدهم ، وفي أسواقهم ، وفي كل مكان . قال ﷺ : «من آذى المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنتهم» فإذا كان هذا عقاب من آذى المسلمين في طرقهم فكيف في مساجدهم . فاعزم هداك الله على ترك هذا الشراب الخبيث ، وإذا علم الله منك الصدق في العزيمة أعانك على ذلك .

١٠ - بعض الناس إذا دخل والإمام راكع تتحنح ، أو قال : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ أو يحدث بعض الأصوات كالتهليل والتسبيح : كل ذلك في سبيل أن يتظر الإمام وهذا بفعله مخطيء . فعليه أن يدخل بسكينة ووقار ، ولا يشغل المصلين بكلامه .

١١ - حجر مكان في المسجد : وهذا خاصة يشاهد في الحرمين الشريفين . فترى كثيراً من الناس يقدمون مفارش وسجاجيد؛ ليحجز لها مكاناً ولا يأتي إليه إلا متاخراً وإذا جاء ووجد أحداً قد سبقه أقامه ، بل قد ينهره إذا أبى القيام ويزعم بأن المكان محجوز له من قبل وهذا الحاجز آثم لأنه أقام مسلماً من مكان قد سبق إليه .

قال شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - : «وأما ما يفعله كثير من الناس من تقديم مفارش إلى المسجد يوم الجمعة أو غيرها قبل ذهابهم إلى المسجد فهذا منه عنه باتفاق المسلمين . بل محرم ، وهل تصح صلاته على ذلك المفرش؟ فيه قولان للعلماء لأنه غصب بقعة في المسجد بفرش ذلك المفروش فيها ومنع غيره من المصلين . . فيقال لهؤلاء الذين يحجزون أماكن في المسجد وينعون غيرهم من سبقة : اتقوا الله في أنفسكم ولا تنقصوا أجركم بضرركم للMuslimين وإيذائهم» .

١٢ - يلاحظ على بعض المصلين في حالة التشاوب أنه يرفع صوته بتشاؤبه ، وقد يتكرر ذلك منه فينفر من بجانبه ، ويقطع عليه خشوعه : فيقال له ابني بالتشاؤب : عليك بمحاولة كظم التشاوب - الكظم هو أن يرد التشاوب ما استطاع وذلك بوضع اليد على الفم - قال ﷺ : «إذا ثأب أحدكم فليمسك بيده على فمه» . رواه مسلم .

١٣ - كثرة الحركة في الصلاة : وهذا مشاهد فيلاحظ على بعض المصلين أنه يشغل نفسه بالحركة فتارة يكثر من حك رأسه وتارة يحك صدره وتارة يعبث بأصابعه وتارة يستغل بتعديل هيئة ملابسه ، وهكذا حتى تنتهي الصلاة . فمثل هذا تبطل صلاته عند أهل العلم . وعلى هذا فعلى المسلم أن يُقبل على صلاته ويخشى فيها بقلبه وببدنه سواء كانت فريضة أو نافلة لقول الله تعالى : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۖ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ . [المؤمنون: ٢١] .

١٤ - بعض المصلين يجول ببصره في أثناء صلاته ، فتارة ينظر إلى موضع قدميه ، وتارة أمامه ، وتارة إلى جنبه ، وتارة يرفع رأسه : والسنة أن ينظر المصلي إلى موضع سجوده لثبت ذلك عنه ﷺ أنه كان ينظر في صلاته إلى موضع سجوده . وإن كان في جلسة التشهد فله أن ينظر إلى سبابته إذا شاء لثبت ذلك عنه ﷺ وإن شاء نظر إلى موضع سجوده .